



الرقم: ١١/٤٧٥٠

تعميم

إلى كافة المعامل الدوائية

تأكيداً على القوانين والقرارات النازمة للعمل يطلب إليكم :
الالتزام والتقيد بعدم البيع إلا لمستودعات الأدوية المرخصة والساري ترخيصها أصولاً و بفاتورة نظامية ممهورة
بختم المعمل على أن تتضمن الفاتورة المعلومات التالية:
اسم المعمل المورد - اسم المستودع المباع له - تاريخ البيع
اسم المستحضر - شكله الصيدلاني - رقم الطبخة - تاريخ الإنتاج - تاريخ انتهاء الصلاحية.
والالتزام بشروط وبيع الأدوية النفسية والمخدرة أصولاً.
تحت طائلة المسؤولية واتخاذ الإجراءات القانونية أصولاً بحق المخالفين.

للتقيد والالتزام بمضمونه

دمشق في: / ١٤٤٧ هـ - الموافق ٢٠٢٦/ ٥ / م.

وزير الصحة

الدكتور مصعب نزال العلي



المبلغ إليهم:

مديرية الرقابة والبحوث الدوائية - مديرية الشؤون الصيدلانية
مديرية الشؤون القانونية - مديريات الصحة في المحافظات (للمتابعة)
مديرية التحول الرقمي للنشر على موقع الوزارة
نقابة صيدالة سورية (للتعميم على الفروع)